

## هل يجوز لأولياء المقتول حرمان زوجته وبناته من الدية الشرعية ؟

### السؤال :

أنا زوجة أحد الأشخاص الذين قتلوا، وقام القاتل بدفع الدية الشرعية لنا نحن أهل المقتول ولكنني فوجئت بأن عشيرة زوجي حسب عرفها العشائري لا تعطي من أموال الدية للنساء سواء كانت زوجة المقتول أو بنت المقتول.

فهل يجوز شرعاً حرمان زوجة المقتول وبنات المقتول من دية المقتول لا لشيء سوى لأنهن نساء والعرف العشائري لا يعطي للنساء أموال الدية؟

### الجواب :

لا يجوز حرمان المرأة من حقها الذي أثبتته الله لها شرعاً، في الفرض المذكور.